AL-ʻULŪM ISSN: 2709-3484 (Print) | 2709-3492 (Online)
https://alulum.net/ojs/index.php/aujis/about
(July-December 2024), 5:2(59-84)

تطور مفهوم التحالفات القبلية من العصر الجاهلي إلى العصر الإسلامي: (دراسة تحليلية لنظام الإيلاف وتأثيراته الاجتماعية والسياسية والاقتصادية)

سماء بلال الألطي

قسم الدراسات الإسلامية، كلية الآداب والعلوم الإنسانية، الجامعة العالمية، بيروت، لبنان

The Development of Tribal Alliances Concept from Pre-Islamic Era to the Islamic Era: (An Analytical Study of the Iylaf System and its Social, Political, and Economic Impacts)

Samaa Bilal AL-Alti[1]

Instructor/lecturer, Department of Islamic Studies, Faculty of Arts and Humanities, Global University, Beirut, Lebanon

Keywords:

Tribal alliances, Ilaf, Islamic trade, economic renaissance, spreading Islam

How to Cite

alti, samaa_1a. تطور مفهوم التحالفات القبلية من العصر الجاهلي إلى العصر الإسلامي: (دراسة تحليلية لنظام الإيلاف وتأثيراته الاجتماعية والسياسية والاقتصادية): The Development of Tribal Alliances Concept from Pre-Islamic Era to the Islamic Era: (An Analytical Study of the Iylaf System and its Social, Political, and Economic Impacts). *Al-ʻUlūm Journal of Islamic Studies*. Retrieved from https://alulum.net/ojs/index.php/aujis/article/view/157

Abstract: In the pre-Islamic era, tribes formed the basic social and political structures, with alliances between tribes based on military strength and shared interests in defense or offense. Such alliances strengthened the tribes' resilience, enabling them to navigate both external and internal challenges more effectively. When the Prophet Muhammad (peace be upon him) was sent, he introduced a new concept of alliances between tribes, one that was linked to religion and the general interest of the Islamic nation as a whole. The tribe evolved into a single Islamic nation that adopted Islamic nationalism as a foundation for cooperation and alliances. The tribes united under the banner of Islam, which strengthened the Islamic national identity, achieved social unity, and enhanced the Islamic state's ability to face external challenges, increasing internal security and stability by reducing internal conflicts, and driving economic prosperity and the expansion of trade. Thus, the focus of my research will be on how the concept of alliances between tribes evolved in the pre-Islamic and Islamic eras, through studying the Quraysh's "Ilaf" as a model, and analyzing its social, political, and economic effects on the Islamic society during the Prophet era (peace be upon him). Additionally, the research will explore how we can benefit from the Prophet's approach to alliances in applying it to the present era, with the aim of promoting cooperation, unity, and comprehensive development in contemporary societies, ultimately leading to a nation united as one, by using a restorative, evidential, and analytical methodology.

Corresponding author Email: ibtissam.baydoun1@gmail.com

المدخل

في العصر الجاهلي، كانت القبائل تمثل الهياكل الاجتماعية والسياسية الأساسية في المجتمع العربي. اعتمدت التحالفات بين القبائل على القوة العسكرية والمصالح المشتركة، سواء في الدفاع عن أنفسهم أو في الهجوم على الآخرين، هذه التحالفات كانت ضرورية لبقاء القبائل في ظل الظروف الصعبة، مما ساهم في تعزيز قدراتها على مواجهة التحديات الخارجية والداخلية[1].

ومع بعثة النبي محمد صلى الله عليه وسلم، طرأ تغير جذري في مفهوم التحالفات القبلية، قدّم النبي -صلى الله عليه وسلم- نموذجًا جديدًا للتحالفات يقوم على أسس دينية وأخلاقية، مثل الأخوة في الإسلام والتعاون لتحقيق الخير ومقاومة الظلم، فأصبحت القبيلة جزءًا من أمة إسلامية واحدة تحت راية الإسلام، مما أدى إلى تعزيز الهوية الوطنية الإسلامية، وتحقيق الوحدة الاجتماعية والسياسية. هذا التحول كان له تأثيرات بعيدة المدى على استقرار الدولة الإسلامية وتوسعها الاقتصادي من خلال دعم التجارة الداخلية والخارجية.

وقد كان نظام "الإيلاف" ركيزة أساسية في التجارة الجاهلية، حيث وفّر الأمن للتجار وساهم في ازدهار التجارة في شبه الجزيرة العربية. وبعد البعثة المحمدية، تم تعديل هذا النظام ليتوافق مع القيم الإسلامية، مما سمح للتجار المسلمين بتوسيع نفوذهم الاقتصادي ونشر الإسلام بأسلوب سلمي وأخلاقي[2].

وقد اخترت هذا الموضوع لأسباب عديدة ومتنوعة، تتجلى في أهميته التاريخية والاجتماعية وتأثيره المستمر عبر العصور. فأولًا، التحالفات القبلية في التاريخ العربي كانت تمثل العمود الفقري للهياكل الاجتماعية والسياسية في المجتمع الجاهلي، مما يجعل دراستها ضرورية لفهم أعمق لطبيعة المجتمعات العربية قبل الإسلام. ثانيًا، مع ظهور الإسلام، طرأت تغييرات جذرية على هذه التحالفات، حيث أصبحت ترتكز على الدين والأخلاق الإسلامية بدلًا من المصالح القبلية الضيقة. وهذا التحول يوضح كيف نجح الإسلام في توحيد القبائل العربية تحت راية واحدة. ثالثًا، يبرز دور نظام الإيلاف كمثال فريد للتعاون القبلي في تعزيز التجارة والاقتصاد الإسلامي، مما أتاح بناء شبكات اقتصادية قوية رغم التحديات. فتحليل هذا النظام يقدم رؤى قيمة لفهم الاقتصاد في تلك الحقبة. بالإضافة إلى ذلك، يمكن الاستفادة من الدروس التاريخية لتحسين الواقع

---

[1]- جواد بن علي، **المفصل في تاريخ العرب قبل الإسلام** (بيروت: دار العلم للملايين، ط:1، 1969م)، 4: 372، 375.

[2]- علي بن الحسين المسعودي، **مروج الذهب ومعادن الجوهر** (بيروت: المكتبة العصرية، بدون السنة)، 1: 138

المعاصر، حيث يسهم تطبيق مبادئ التحالفات الإسلامية في تعزيز التعاون والوحدة والتنمية لمواجهة التحديات الاجتماعية والسياسية التي تواجه العالم الإسلامي. علاوة على ذلك، فإن البحث في تأثيرات التحالفات على المجتمع العربي والإسلامي يتيح تحليلًا عميقًا للجوانب الاجتماعية والسياسية والاقتصادية، مما يساعد في تقديم استنتاجات تخدم بناء مجتمع متماسك ومستقر. إلى جانب ذلك، فإن هذا البحث يضيف مساهمة أكاديمية مهمة في مجال الدراسات التاريخية والإسلامية، مما يُثري المعرفة ويفتح آفاقًا لدراسات مستقبلية. وأخيرًا، يهدف هذا البحث إلى تعزيز الفهم العام للأمة الإسلامية من خلال استعراض كيفية بناء الأمة الإسلامية عبر التاريخ. وهذا الفهم يُلهم الأجيال الحالية لاستنباط الدروس والعبر من الماضي، وتطبيقها في مجتمعاتهم لتحقيق التنمية والوحدة.

من خلال هذا البحث ستتم الإجابة عن الإشكاليات الآتية:

- كيف تطور مفهوم التحالفات بين القبائل من العصر الجاهلي إلى العصر الإسلامي من خلال "الإيلاف" القرشي كنموذج للتحليل؟
- ما هي التأثيرات الاجتماعية والسياسية والاقتصادية لهذا النظام على المجتمع الإسلامي في عهد سيدنا رسول الله صلى الله عليه وسلم؟
- كيف يمكننا تطبيق نهج الرسول صلى الله عليه وسلم في التحالفات في العصر الحاضر، بهدف تعزيز التعاون والوحدة والتنمية الشاملة في المجتمعات الإسلامية المعاصرة؟

وبناء على هذا تهدف هذه الدراسة من حيث الإجمال إلى فهم وتوضيح التحولات التي طرأت على مفهوم التحالفات القبلية من العصر الجاهلي إلى العصر الإسلامي، واستكشاف تأثير هذه التحولات على المجتمع الإسلامي. أما من حيث التفصيل فيتمحور البحث حول دراسة كيفية انتقال مفهوم التحالفات من الاعتماد على القوة العسكرية والمصالح القبلية الضيقة في العصر الجاهلي إلى مفهوم جديد قائم على الدين والقيم الأخلاقية في الإسلام. كما يُحلل نظام "الإيلاف" القرشي باعتباره نموذجًا بارزًا للتحالفات القبلية، مسلطًا الضوء على تأثيراته الاجتماعية والسياسية والاقتصادية على المجتمع الإسلامي. إضافة إلى ذلك، يهدف البحث إلى استكشاف إمكانية الاستفادة من نهج الرسول صلى الله عليه وسلم في بناء التحالفات وتطبيقه في العصر الحاضر، بهدف تعزيز التعاون والوحدة وتحقيق التنمية الشاملة في المجتمعات الإسلامية المعاصرة. كما يسعى إلى إثراء المعرفة الأكاديمية في مجالات التاريخ الإسلامي والدراسات الاجتماعية من خلال تقديم فهم أعمق لدور التحالفات القبلية والإسلامية في بناء الأمة الإسلامية عبر التاريخ، واستنباط الدروس والعبر التي يمكن أن تُسهم في تطوير المجتمعات الحالية.

واستخدمت في بحثي المنهج الاسترادادي والبرهاني والتحليلي، الذي يعتمد على استرجاع وتحليل النصوص التاريخية والدينية المتعلقة بمفهوم التحالفات في العصرين الجاهلي والإسلامي. وسيتم أيضًا دراسة التأثيرات الاجتماعية والسياسية والاقتصادية لنظام "الإيلاف" من خلال النصوص التاريخية والشواهد العملية.

أما الدراسات السابقة فتناولت موضوع "الإيلاف" باعتباره تحالفًا تجاريًا مهمًا في العصر الجاهلي، مع التركيز على دوره في تأمين طرق التجارة. كما تمت دراسة دور التجارة في نشر الإسلام، وعلى سبيل المثال:

1- "أحلاف قريش قبيل الإسلام من خلال كتاب المنمق في أخبار قريش لابن حبيب"، إعداد م.د. عروبة حاتم عبيد، بحث منشور في مجلة كلية التربية الأساسية للعلوم التربوية والإنسانية.
2- "دور التجار في نشر الإسلام"، إعداد د. سليم منصور، أستاذ في التاريخ – الجامعة اللبنانية. بحث منشور في مجلة "المقاصد".

ولكن في هذا البحث سأحاول الجمع بين التحليل الاقتصادي والتأثير الأخلاقي للتجارة في توسيع نفوذ الإسلام.

المبحث الأول: الأحلاف في الجاهلية: مفهومها، دو افعها، و أنواعها

لمعرفة مفهوم الأحلاف في الجاهلية، قد قسمت هذا المبحث إلى أربعة مطالب، هي كالتالي:

المطلب الأول: تعريف الأحلاف

الحلف في اللغة: الحلف بكسر الحاء المهملة وإسكان اللام[3]، وأصل الحلف المعاقدة، والمعاهدة على التعاضد، والتساعد، والاتفاق وأن يكون أمرهما واحدًا في النصرة والحماية[4]، وسمي العهد حلفًا لأنهم يحلفون عند عقده. والأصل في الحلف أن يكون بين قبائل وعشائر كانت مرتبطة فيما بينها برباط تتفاوت وثاقته، ولا يشترط أن يكون عقد الحلف بين القبائل والعشائر فقط بل من الممكن أن يقوم شخص بمفرده بإبرام حلف مع أحد القبائل[5].

أما الحلف في الشرع: فلا يختلف كثيرًا في معناه ومضمونه عن المعنى والتعريف اللغوي للفظ حلف، ولكن هناك فرق واضح، ففي العصر الجاهلي كان يتم عقد الكثير من الأحلاف بين القبائل والعشائر والأفراد، ولكن لما ظهرت الرسالة المحمدية هذبت مسألة الأحلاف وعقدها، فقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "لا حلف في الإسلام وأيما حلف كان في الجاهلية لم يزده الإسلام إلا

3- أحمد بن محمد الفيمومي، **المصباح المنير** (بيروت: دار الكتب العلمية، بدون السنة)، 146.

4- محمد بن مكرم بن منظور، **لسان العرب** (بيروت: دار صادر، ط: 3، 1993م)، 146:1.

5- علي بن إبراهيم الحلبي، **إنسان العيون في سيرة الأمين المأمون** (بيروت: دار الكتب العلمية، ط: 2، 2006م)، 188:1.

شدة"[6]، فبيّن النبي صلى الله عليه وسلم أن ما كان من حلف في الجاهلية فإن الإسلام لا يزيده إلا شدة، ونهى النبي صلى الله عليه وسلم عن إحداث ما يخالف قواعد وشرائع الإسلام، وأقر ما كان في الجاهلية مما لا يخالفه، وفاء بالعهود وحفظًا للحقوق. قال النووي:

> " المؤاخاة في الإسلام والمحالفة على طاعة الله والتناصر في الدين والتعاون على البر والتقوى وإقامة الحق، هذا باق لم ينسخ، وهذا معنى قوله صلى الله عليه وسلم في هذه الأحاديث: "وأيما حلف كان في الجاهلية لم يزده الإسلام إلا شدة"، وأما قوله عليه الصلاة والسلام: "لا حلف في الإسلام"، فالمراد به حلف التوارث والحلف على ما منع الشرع منه"[7].

وفي الصحيحين قال أنس بن مالك رضي الله عنه: " قد حالف النبي صلى الله عليه وسلم بين قريش والأنصار في داري"[8]، يقصد بذلك المؤاخاة التي أنشأها النبي صلى الله عليه وسلم بين المهاجرين والأنصار للائتلاف على الإسلام، وهذه المحالفة ليست المنهي عنها لأنها لا تخالف أصول الشريعة الإسلامية، وإنما سماها أنسٌ رضي الله عنه محالفة؛ لأن معناها معنى المحالفة، والمنفي هو بعض جوانب التحالف التي كانت سائدة في الجاهلية، مثل نصرة الحليف حتى وإن كان ظالمًا، وأخذ الثأر من القبيلة بأكملها عند قتل أحد أفرادها، والتوارث ونحو ذلك. أما الجوانب المُثبتة فهي ما تبقى من نصرة المظلوم، والقيام بأمر الدين، ونحو ذلك من المستحبات الشرعية، كالمصادقة والمودة وحفظ العهد.

المطلب الثاني: الأسباب والدو افع

في العصر الجاهلي كانت بعض القبائل تجد نفسها بحاجة إلى تقوية أوضاعها فكانت تلجأ إلى عقد الأحلاف فيما بينها ومع غيرها من القبائل، لكي تقوى بها، ومنذ عقدهم لذلك الحلف يصبح مصيرهما واحدًا. لذا شكلت التحالفات جزءًا أساسيًا من النظام الاجتماعي والسياسي للقبائل، وكانت تدعمها أسباب ودوافع متعددة تتضمن:

أ- الحاجة للحماية والأمان

كانت البيئة الصحراوية القاسية والتحديات الأمنية المتزايدة تجبر القبائل على البحث عن حلول للحفاظ على سلامتها وأمنها. فكانت التحالفات تلعب دورًا حيويًا لتوفير حلقات الأمان والحماية المشتركة، فعندما تتحد قبيلتان أو عدة قبائل في تحالف، يزيد ذلك من القوة الدفاعية

---

[6]- مسلم بن الحجّاج القشيري، **صحيح مسلم** (بيروت: دار إحياء التراث العربي، 2010م)، 1961:4، رقم الحديث: 2530.

[7]- يحي بن شرف النووي، **شرح النووي** (بيروت: دار إحياء التراث العربي، ط: 2، 1972م)، 82:16.

[8]- محمّد بن إسماعيل البخاري، **صحيح البخاري** (بيروت: دار طوق النجاة، ط:1، 2001م)، 96:3، رقم الحديث:2294 ؛ مسلم، **صحيح مسلم**، 1960:4، رقم الحديث: 2529.

لهم، ويجعلهم أكثر استعدادًا لمواجهة التهديدات الخارجية مثل الهجمات من قبل قبائل أخرى أو الاعتداءات الغير متوقعة.

ب- التكتل ضد الأعداء

كانت القبائل في الجاهلية تواجه تهديدات مستمرة من الأعداء الداخليين والخارجيين. بالتالي، كان التحالف بين القبائل يعزز من القدرة على تنظيم الدفاع المشترك والتصدي للتهديدات بشكل أكثر فعالية. هذا التكتل كان يمثل استجابة استراتيجية ضرورية للحفاظ على استقلالية القبيلة وسيادتها على أراضيها ومواردها كالآبار والمراعي والأراضي الزراعية.

ج- تحقيق المصالح الاقتصادية والاجتماعية

بالإضافة إلى الأمان والحماية، كانت التحالفات تمثل وسيلة لتحقيق المصالح الاقتصادية والاجتماعية المشتركة. عبر التحالفات، فكانت القبائل تتبادل الموارد والسلع بشكل أكثر فعالية، مما يسهم في تحسين معيشة أفراد القبيلة وتوسيع نطاق نشاطهم التجاري. كما كانت توفر التحالفات فرصًا للتبادل الثقافي والتعاون الاجتماعي بين القبائل المختلفة، مما يعزز من التعاون والتضامن في البيئة القبلية[9].

بهذه الطريقة، كانت التحالفات في العصر الجاهلي تمثل نظامًا شاملًا يتعامل مع التحديات الأمنية والاقتصادية والاجتماعية التي تواجه القبائل، مما يجعلها ضرورية للبقاء والازدهار في ظل ظروف العيش القاسية التي كانت سائدة في تلك الفترة.

المطلب الثالث: أنواع التحالفات

ساهمت التحالفات في العصر الجاهلي في تحقيق الأمن والسلامة، ودعم الاقتصاد، وتعزيز الهوية الثقافية والسياسية للقبائل والجماعات القبلية وقد تنوعت التحالفات بين عدة أنواع رئيسية:

أ- التحالفات العسكرية

كانت القبائل تشكل تحالفات عسكرية للدفاع عن أنفسها أو لمهاجمة القبائل الأخرى. هذه التحالفات تمثلت في تشكيل قوات مشتركة للقتال، وتبادل المساعدة العسكرية في حالات النزاعات والحروب كما في حلف الأحابيش[10].

ب- التحالفات الاقتصادية

وأما التحالفات الاقتصادية فشملت الاتفاقيات التجارية بين القبائل، حيث كانت تتبادل السلع والخدمات. فتمثلت هذه التحالفات في اتفاقيات لتسهيل حركة التجارة وتوفير السلع النادرة أو المطلوبة، وقد تضمنت أيضًا تبادلاً للموارد، كما حصل في الإيلاف.

---

[9]- منير محمد الغضبان، **التحالف السياسي في الإسلام** (القاهرة: دار السلام، ط:3، 1999م)، 9.

[10]- محمد بن حبيب، **المنمق في أخبار قريش** (بيروت: عالم الكتب، ط:1، 1985م)، 132-137-200-201.

ج- **التحالفات الاجتماعية**

في حين كانت التحالفات الاجتماعية تعتمد على ربط الأسر والأفراد ببعضهم البعض، مستندة على صلة القرابة والمودة لتساعدها على تعزيز التعاون والحماية المتبادلة. وقد تمثلت في الزواج المتبادل بين أفراد القبائل المتحالفة مما يعزز الوحدة العائلية والتضامن كحلف المطيبين[11].

وبهذا يظهر أن التحالفات تعد جزءًا لا يتجزأ من البنية الاجتماعية والسياسية والاقتصادية في العصر الجاهلي، حيث كانت تلعب دورًا حيويًا في تحديد القوى والعلاقات بين القبائل والأفراد في شبه الجزيرة العربية قبل البعثة المحمدية.

المطلب الرابع: طرق عقد الأحلاف

لقد كانت هناك عدة طرق ومراسم يقوم بها العرب عند عقد أحلافهم وأحيانًا كانت هذه الأفعال تلصق بالذين تحالفوا وقاموا بإجراء هذا الفعل أو التصرف فتطلق على حلفهم، ومن ذلك التصافح بالأكف والتعاقد على الملح والتحالف على النار[12]، ولعق الدم كما فعل اللعقة (لعقة الدم)، والتمسح بالطيب كما فعل المطيبين[13]، وأخذ العهد المؤكد واليمين الغموس مثل قولهم: "ما سرى نجم وهبت ريح"، و"ما بل بحر صوفة"، و"ما رسى حبشي مكانه" وهو الجبل الذي إليه نسب الأحابيش عندما أقسموا على تنفيذ ما تحالفوا عليه"[14].

في الجملة، تخلص لنا مما سبق، أن الأحلاف في الجاهلية كانت نظامًا اجتماعيًا وسياسيًا متعدد الأنواع والأهداف، ويشمل التحالفات العسكرية والاقتصادية والاجتماعية، وعُقدت بطرق رمزية لتحقيق الحماية، مواجهة الأعداء، وتعزيز المصالح المشتركة.

المبحث الثاني: مفهوم الإيلاف وأصول

في الجاهلية كانت الأحلاف تشكل جزءًا أساسيًا من البنية الاجتماعية والسياسية للقبائل العربية. وكانت الأحلاف في العصر الجاهلي لا تعد فقط ركيزة للسلام والأمان، بل كانت أيضًا عاملًا حيويًا في دعم النشاط الاقتصادي وتعزيز التجارة. وقد تنوعت أشكال الأحلاف في تلك الفترة، فكانت الأحلاف على شقين، الشق الأول: الأحلاف بين الدول، وسنقتصر فيه على الإيلاف باعتباره أهم حلف عقد قبيل البعثة الغراء، والثاني الأحلاف بين القبائل، وقد أوصل ابن حبيب الأحلاف التي عرفتها قريش قبل البعثة المحمدية في "المنمق في أخبار قريش" إلى تسعة وعشرين حلفًا، أبرزها حلف الأحابيش وحلف الطائف، وحلف الفضول وحلف الأحلاف.

---

[11]- عبد الملك بن هشام، **السيرة النبوية** (القاهرة: شركة الطباعة الفنية المتحدة، بدون السنة)، 107:1.

[12]- عمرو بن بحر بن محبوب الجاحظ، **البيان والتبيان** (القاهرة: مكتبة الخانجي، بدون السنة)، 7:3.

[13]- جلال مظهر، **محمد رسول الله** (القاهرة: مكتبة الخانجي، بدون السنة)، 37.

[14]- الجاحظ، **البيان والتبيان**، 7:3.

المطلب الأول: أصل مفهوم الإيلاف

الإيلاف يعني العهد والذمام[15]، وقد ورد الإيلاف في المصادر التاريخية بأشكال ومعان عدة منها ماجاء عند ابن هشام على أنها مشتقة من الألف، وقال: "إن العرب تقول ألفت الشيء إلفًا، وألفته إيلافًا، بمعنى واحد"، والإيلاف أيضًا: أن تؤلف الشيء إلى الشيء فيألفه ويلزمه"[16]، ويرى ابن حبيب بأن الإيلاف هو أمان الناس عند ورودهم بأرض غيرهم[17]، في حين أن البلاذري ذكر بأن الإيلاف يعني العصم[18]، أما السهيلي فقال: "إنه الحبال والعهود"[19].

وقد ورد ذكر الإيلاف في القرآن الكريم في قوله عزوجل: ﴿لِإِيلَٰفِ قُرَيْشٍ إِۦلَٰفِهِمْ رِحْلَةَ ٱلشِّتَآءِ وَٱلصَّيْفِ فَلْيَعْبُدُوا۟ رَبَّ هَٰذَا ٱلْبَيْتِ ٱلَّذِىٓ أَطْعَمَهُم مِّن جُوعٍ وَءَامَنَهُم مِّنْ خَوْفٍۭ﴾[20]، وقد اختلف المفسرون في قراءة هذه الكلمة، حيث أشار الطبري إلى أن القراءة الصحيحة تتضمن إثبات الياء بعد الهمزة في كلمتي "لإيلاف قريش إيلافهم"، مستندًا في ذلك إلى إجماع القرّاء على هذا النطق. وأوضح أن للعرب لغتين في هذا السياق: "ألفت" و"آلفت"، وكلاهما يدل على المؤالفة[21].

المطلب الثاني: نشأة الإيلاف

قبل الخوض في الحديث عن بداية نشأة إيلاف قريش لا بد لنا أن نلقي نظرة عن قرب على الظروف السياسية والتاريخية والاقتصادية التي أحاطت بالإيلاف، في القرن الخامس الميلادي كان في العالم أربع قوى رئيسية: الروم والفرس وبيزنطة والحبشة، وكانت تتصارع في ما بينها وقد أدت هذه النزاعات إلى انهيار طريق الحرير الشمالي الذي يربط بين الصين ومنطقة البحر الأبيض المتوسط عبر آسيا الوسطى وأصبح البحر الأحمر والخليج العربي أكثر أهمية كطرق بديلة للتجارة، لكن الجزيرة العربية كانت كذلك تنقسم سياسيًا إلى ثلاثة أقسام: مملكة حمير اليمنية في الجنوب، تقاسي محاولات التغلغل الحبشي الذي تطور لاحقًا إلى احتلال كامل، وفي الشمال، فكانت مملكة الحيرة في العراق تتبع للفرس، بينما كانت مملكة الغساسنة في الشام تخضع لبيزنطة، وبين الجنوب والشمال مساحة تسكنها قبائل تأنف من الخضوع لأي من هذه القوى مثل قريش في مكة والأوس والخزرج بالمدينة وغيرها، أو تجمعات للأعراب يعيشون في ضيق حال مما دفع كثير منهم لاحتراف

15- المبارك بن محمد بن الأثير، **النهاية في غريب الحديث والأثر** (بيروت: المكتبة العلمية، 1979م)، 60:1.

16- ابن هشام، **السيرة النبوية**، 50:1.

17- ابن حبيب، **المنمق في أخبار قريش**، 42.

18- أحمد بن يحيى بن جابر البلاذري، **أنساب الأشراف** (بيروت: مؤسسة الأعلمي، ط:1، 1974م)، 66:1.

19- عبد الرحمن بن عبد الله بن أحمد السهيلي، **الروض الأنف** (بيروت: دار إحياء التراث العربي، ط1، 2000م)، 162:1.

20- **القرآن**، 106: 1-4.

21- محمد بن جرير الطبري، **جامع البيان** (بيروت: دار الفكر، 1994م)، 393:30.

حياة اللصوصية وقطع الطرق على القوافل. في الوقت الذي كان الجنوب يشهد صراعًا محتدمًا بين الحميريين ودولة الحبشة الغازية لليمن، كان الشمال غارقًا في الحرب بين الفرس والبيزنطيين، سواء بصورة مباشرة أو من خلال "وكلائهم" مثل الحيرة والغساسنة. هذا الوضع المضطرب أثر سلبًا على أمان القوافل التجارية، مما أدى إلى انقطاع بعض السلع عن العديد من المناطق بسبب سيطرة الأطراف المتحاربة على المعابر، وارتفاع أسعار بضائع أخرى، خاصة القادمة من الهند ووسط آسيا. نتيجة لذلك، تراجعت حركة التجارة العالمية، مما استلزم وجود قوة قادرة على توحيد الأطراف وضمان استمرار التجارة بعيدًا عن هذه النزاعات. موقع مكة المميز على البحر الأحمر، في منتصف طرق التجارة بين الشمال والجنوب، منحها ميزة استراتيجية لتعزيز دورها كمركز للتجارة الدولية، وهو ما استثمره بذكاء هاشم بن عبد مناف لتعزيز مكانة مكة التجارية[22].

يُعتبر هاشم بن عبد مناف أول من خرج من قريش لتوسيع نطاق تجارتها خارج مكة، وله الفضل في تأسيس نظام الإيلاف. لم يكن هاشم راضيًا عن اقتصار التجارة المكية على نطاق ضيق، حيث كان القرشيون يمارسون التجارة محليًا، مقتصرين على شراء البضائع من الأعاجم وإعادة بيعها للعرب في أسواق تُقام خلال الأشهر الحرم لضمان الأمن من السطو والهجمات. واستمر هذا النمط التقليدي للتجارة حتى بادر هاشم بالسفر نحو الشام، واضعًا الأساس لتجارة أوسع وأشمل عززت مكانة مكة التجارية[23]، روى الثعالبي قائلًا: "أول من خرج إلى الشام ووفد إلى الملوك، وأبعد في السفر، ومر بالأعداء وأخذ منهم الإيلاف الذي ذكره الله تعالى هاشم بن عبد مناف"[24].

واجهت قريش أزمة اقتصادية خانقة نتيجة سنوات عجاف أرهقتهم وأتلفت أموالهم وأقواتهم، مما دفع هاشم بن عبد مناف إلى السعي لتغيير حال مدينته. قرر هاشم السفر إلى الشام، حيث كان قد اعتاد على السفر للتجارة، لكن هذه المرة عمد إلى استراتيجيات جديدة؛ فعند وصوله إلى أسواق الشام، كان يذبح ذبيحة يوميًا ويُعد طعامًا لكل أفراد القافلة، مما لفت الأنظار إليه وأثار إعجاب الناس. وصلت أخبار كرمه وفعله المميز إلى قيصر الروم، الذي استدعاه للقاء والتعرف عليه عن قرب[25]. عندما التقى قيصر الروم بهاشم بن عبد مناف وأجرى معه الحوار، أُعجب بشخصيته وذكائه، فكان يدعوه لمجلسه بشكل متكرر. وبعد أن توطدت علاقتهما، اغتنم هاشم الفرصة وعرض على الحاكم البيزنطي منحه وثيقة تضمن فتح أسواق الشام أمام التجارة القادمة من مكة، بما يوفر للتجار المكيين الأمان والتسهيلات اللازمة لتعزيز النشاط

---

[22]- ابن حبيب، **المنمق في أخبار قريش**، 219.

[23]- المرجع السابق، 42.

[24]- عبد الملك بن محمد بن اسماعيل الثعالبي، **ثمار القلوب في المضاف والمنسوب** (بيروت: دار الكتب العلمية، 2005م)، 115:1.

[25]- ابن هشام، **السيرة النبوية**، 125:1.

التجاري بين المنطقتين[26]، كما طلب هاشم من الحاكم البيزنطي تقديم تسهيلات للتجار المكيين في التنقل بين المدن الشامية الخاضعة لسيطرته، بالإضافة إلى تخفيض الرسوم الجمركية (المكوس) المفروضة عليهم، وتشجيع تجار بيزنطة على إرسال بضائعهم إلى أسواق العرب. وفي المقابل، تعهد هاشم بتأمين الطرق التجارية بين مكة والشام، مما يضمن حركة آمنة ومستقرة للتجارة ذهابًا وإيابًا. قال هاشم مخاطبًا الحاكم:

> "أيها الملك إن لي قومًا وهم تجار العرب فإن رأيت أن تكتب لهم كتابًا تؤمنهم وتؤمن تجارتهم فيقدموا عليك بما يستطرف من أدم الحجاز وثيابه فيكونوا يبيعونه عندكم فهو أرخص عليكم" فكتب له كتابًا بأمان من أتى منهم فأقبل هاشم بذلك الكتاب فجعل كلما مر بحي من العرب بطريق الشام أخذ من أشرافهم إيلافا"[27].

كان هذا العهد أول اتفاق تحريري تمكن هاشم من خلاله من توسيع نطاق التجارة عبر معاهدات موثقة، مما أتاح لقريش تعزيز مكانتها التجارية. ولم تقتصر هذه الجهود على هاشم وحده، بل شارك إخوته الثلاثة: المطلب، وعبد شمس، ونوفل، بدور بارز في إبرام التحالفات التالية:

1- المطلب بن عبد مناف انطلق إلى اليمن حيث نجح في الحصول على ميثاق من ملوكها يضمن حماية قوافل قريش التجارية المتجهة إلى اليمن. وبعد ذلك، واصل رحلته عبر القبائل العربية، مُبرمًا اتفاقيات إيلاف معها تضمن الأمن للقوافل أثناء مرورها بأراضيهم، حتى عاد إلى مكة متبعًا نهج أخيه هاشم. يُذكر أن المطلب كان أكبر أبناء عبد مناف، وكان يُلقب بـ"الفيض" لجوده وكرمه[28].

2- توجه عبد شمس بن عبد مناف، الذي كان أكبر من هاشم، إلى ملك الحبشة، فحصل على كتاب وعهد يضمنان الأمان لتجار قريش الذين يصلون إلى تلك المنطقة. ثم جمع الإيلاف من العرب الذين كانوا على طريقه حتى وصل إلى مكة.

3- خرج نوفل بن عبد مناف، أصغر الإخوة، إلى العراق بهدف فتح أسواقها أمام قوافل قريش. فحصل على عهد من كسرى وملوك الحيرة لتأمين التجار القريشيين. ثم بدأ يجمع الإيلاف من العرب الذين مر بهم في طريقه إلى مكة قبل أن يعود إلى العراق مجددًا[29].

ولم يقتصر الإيلاف على حكومات الشام واليمن والعراق، بل شمل أيضًا عقد تحالفات مع رؤساء القبائل التي تسكن على طول الطرق التجارية. كانت تجارة الصحراء محفوفة بالمخاطر، إذ كان

---

[26]- محمد بن سعد بن منيع، **الطبقات الكبرى** (بيروت: دار الكتب العلمية، ط: 1، 1990م)، 62:1.

[27]- ابن حبيب، **المنمق في أخبار قريش**، 42.

[28]- المرجع السابق، 44.

[29]- المرجع السابق، 45.

التجار عرضة للسلب والنهب من قبل القبائل الأخرى، لذا لم يكن في استطاعة قريش إرسال قوافلها إلى الشام أو العراق أو اليمن دون رضا وموافقة سادات القبائل التي تمر القوافل بأراضيها. وكانت الظروف الجغرافية للطريق قاسية؛ حيث كانت وعرة ومجدبة وغير مأهولة أو قليلة السكان، مما كان يجعل من الصعب تأمين الحماية للقوافل. كما أن قريش لم تكن من القبائل الكبيرة بما يكفي لتوفير عدد كافٍ من المقاتلين لمواجهة القبائل الأخرى. ففي هذا السياق، عرض هاشم على القبائل التي تسيطر على الطريق بين مكة والشام أن تتولى قافلة التجارة المتجهة إلى الشام نقل تجارتها، المتمثلة في فوائض إنتاجها من التمور والجلود وغيرها، دون مقابل للنقل. ثم تُروَّج تلك التجارة في الشام، وتعود القافلة إلى القبائل برأس المال كاملًا مع الأرباح. وفي المقابل، تتولى كل قبيلة حماية القافلة وخدمتها أثناء مرورها في منطقة نفوذها. وإذا لم تكن للقبيلة تجارة، فكانت تحصل على مقابل مادي مقابل الحماية. وبالفعل، حصل هاشم على موافقة زعماء القبائل على هذا الاتفاق. ثم تبع إخوته نفس النهج، فبعد أن حصل كل منهم على عهد من سلطات البلدان المجاورة، كان يطوف على القبائل المسيطرة على الطرق بين تلك البلدان ومكة ليحصل على تحالفات مماثلة لتلك التي أبرمها هاشم. وعن هذه التحالفات قال الجاحظ:

> "وشرك في تجارته رؤساء القبائل من العرب ومن ملوك اليمن نحو العبادلة باليمن واليكسوم من بلاد الحبشة ونحو ملوك الروم بالشام فجعل لهم ربحًا في ما يربح وساق لهم إبلًا مع إبله فكفاهم مؤنة الأسفار على أن يكفوه مؤنة الأعداء في طريقه ومنصرفه، فكان في ذلك صلاح عام للفريقين، وكان المقيم رابحًا والمسافر محفوظًا، فأخصبت قريش بذلك... وأتاها الخير من البلاد السافلة والعالية وحسنت حالها وطاب عيشها"[30].

الإيلاف في الجاهلية كان نظامًا تجاريًا ودبلوماسيًا، أسسه هاشم بن عبد مناف وإخوته لتنظيم وتأمين طرق التجارة بين مكة والشام واليمن والعراق، من خلال تحالفات مع الملوك والقبائل، مما عزز مكانة قريش الاقتصادية وأمنها التجاري.

المبحث الثالث: تنظيم الإيلاف

مع توقيع الإيلاف مع الجميع، كان من الضروري تنظيم الرحلات التجارية، فاستقر الأمر على رحلتين سنويّتين: رحلة في الشتاء وأخرى في الصيف. كانت رحلة الشتاء تنطلق من مكة باتجاه اليمن، نظرًا لاعتدال الأجواء في تلك الفترة، حيث يتم شراء البضائع من اليمن، وكذلك البضائع القادمة من الصين. أما رحلة الصيف فكانت موجهة نحو الشام، حيث يكون الطقس أبرد، بهدف نقل بضائع مكة إلى الشام وشراء البضائع منها[31]. فكانت السلع والتجارة الخارجية تجتمع في مكة،

---

[30]- عمرو بن بحر بن محبوب الجاحظ، **الرسائل السياسية** (بيروت: دار ومكتبة الهلال، 2010م)، 413.

[31]- مقاتل بن سليمان بن بشير، **تفسير مقاتل بن سليمان** (بيروت: دار إحياء التراث، ط: 1، 2002م)، 862:4.

فتجارة مصر كانت تأتي عبر الشام، وتجارة الحبشة عبر البحر الأحمر، وتجارة الهند عبر اليمن، ثم تنطلق القافلة من مكة إلى وجهتها التالية جنوبًا أو شمالًا حسب الموسم، إضافة إلى تداولها في الأسواق القرشية كسوق عكاظ. وكانت القافلة تتألف من 1500 إلى 2500 بعير، تجوب العراق والشام واليمن والجزيرة العربية محملة بالسلع المحلية مثل الأصواف والثياب والأسلحة والجلود، وكذلك السلع المستوردة من خارج الجزيرة كالعطور والبخور والبهارات من الهند، والبر والشعير والتمر والسيوف اليمانية من اليمن، والمنسوجات الكتانية من مصر، والزيت والدقيق والزبيب والخمور من الشام، والسيوف المشرقية وغيرها[32]. وعلاوة على ذلك ازداد نشاط الصرافة نتيجة لتداول العملات اليمنية والفارسية والبيزنطية بسبب تجارة تلك الدول في الجزيرة العربية، فاتسع نشاط الصرافة. وارتفع اهتمام المكيين بالمشاركة في التجارة الخارجية، فلم يعد ذلك مقتصرًا على الأثرياء فقط بل شاركت الفئات الأقل ثراءً سواء من مدخراتها أو عن طريق الاقتراض الربوي، كما بدأت بعض القبائل في طلب الانضمام إلى الإيلاف أو الاستفادة منه، حتى وإن لم تكن تقع على طرق التجارة المعتادة، سعيًا وراء الربح وللحصول على حماية لقوافلها أثناء مرورها بمناطق "الإيلاف"، مما أسهم في فتح طرق وأسواق جديدة.

المطلب الرابع: تأثيرات الإيلاف الاجتماعية والسياسية والاقتصادية

عند قراءة التاريخ العربي القديم يلاحظ المرء أن الإيلاف كان نقطة تحول مهمة، فقد بدأ كمبادرة محدودة بين طرفين تهدف إلى خدمة قبيلة واحدة في بلدة واحدة، ثم توسع ليصبح شبكةً تجاريةً واسعةً ونشاطًا إنسانيًا شاملًا متداخلًا بعمق مع الاقتصاد والسياسة والحياة الاجتماعية والثقافية. إنّ مجرد مقارنة نمط حياة العرب قبل الإيلاف وما أصبحوا عليه بعده يكشف عن الأثر الكبير لهذا النظام الذي يمكن أن وصفه بالمتميز بمقاييس عصره، فقد كان لذلك كله دور في توحيد القبائل العربية على لهجة قريش التي أصبحت لغة الشعر والأدب، وقد تنزل القرءان بها من بعد، وصار لهاشم ولعقبه من بعده الزعامة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية[33]، فقد أخرجوا مكة من المحلية إلى التشابك الاقتصادي والفكري مع الدول المجاورة وتلك رؤية سياسية ثاقبة، جعلت العرب قبيل البعثة الغراء يتأثرون ويؤثرون حضاريًا في الأمم المجاورة، فكان تلاقحًا معرفيًا أفضى من بعد البعثة إلى تقبل الثقافة العربية،

كانت عمليات البيع والشراء في الأسواق مشابهة لما هو موجود في وقتنا الحاضر مع بعض الاختلافات، فالعرب ألفوا في جاهليتهم أنماطًا خاصة من البيوع التي يتخذونها في أسواقهم، وهي في كثير منها مما يغبن فيه البائع أو المبتاع، وتتسبب بالخصومات والنزاعات، زد على ذلك الربا الذي لا تخفى مضاره على التجارة. ومن هذه البيوع:

---

[32]- محمد بن طاهر بن عاشور، **التحرير والتنوير** (تونس: الدار التونسية للنشر، 1984م)، 30:559.

[33]- سعيد بن محمد الأفغاني، **أسواق العرب في الجاهلية والإسلام**، 159.

بيع الحصاة وهو أن يقول أحد المتبايعين للآخر: ارم هذه الحصاة، فعلى أي ثوب وقعت فهو لك بدرهم" أو "إذا رميت هذا الثوب بالحصاة فهو مبيع منك بكذا"، فيجعل الرمي بالحصاة نفسه بيع، أو يعترض القطيع من الغنم فيأخذ حصاة ويقول: "أي شاة أصابتها فهي لك بكذا"، أو يبيعه سلعة ويقبض على كف من حصا ويقول: "لي بكل حصاة درهم"، أو أن يقول للمشتري: "بعتك على أنك بالخيار إلى أن أرمي بهذه الحصاة، فإذا نبذتها وجب البيع[34]، وهذه الصور من بيع الغرر.

ومن بيوعهم المنابذة ولهم في هذا النوع من البيوع صور منها أن قول: انبذ إلي الثوب أو أنبذه إليك، وقد وجب البيع بكذا وكذا" فيكون النبذ إيذانًا بالبيع وقطعًا للخيار، أو أن يرمي الرجل إلى الرجل بثوبه وينبذ الآخر إليه ثوبه، ولم ينظر واحد منهما إلى ثوب صاحبه, فيكون ذلك بيعهما عن غير نظر ولا تراض[35].

وكان عندهم بيع الملامسة وهو أن يأتي البائع بثوب مطوي، أو في ظلمة فيلمسه المستام، فيقول له صاحب الثوب: بعتكه بكذا بشرط أن يقوم المسك مقام نظرك، ولا خيار لك إذا رأيته"، أو أن يجعل المتبايعان اللمس نفسه بيعًا بغير صيغة، كما تقدم في المنابذة ورمي الحصاة، أو أن يجعلا اللمس شرطًا في قطع خيار المجلس وغيره[36].

ومن جملة بيعهم المزابنة وهي لغة: المدافعة وأما اصطلاحًا: فهي بيع الرطب على رؤوس النخل بالتمر كيلًا وكذا كل ثمر بيع على شجر بثمر كيلا. قال صاحب القاموس: "إنه كل جزاف لا يعلم كيله ولا عدده ولا وزنه بيع بمسمى من مكيل وموزون ومعدود، أو بيع معلوم بمجهول من جنسه، أو بيع مجهول بمجهول من جنسه، أو هي بيع المغابنة في الجنس الذي لا يجوز فيه الغبن"[37]. والمحاقلة على نحو المزابنة إلا أنها تكون في الزرع.

ومن جملة بيوعهم حبل الحبلة فكان الرجل منهم يبتاع الجزور إلى أن تنتج الناقة، وأحيانًا إلى أن تنتج التي في بطنها على تقدير أن تكون أنثى فإذا نتجت حملها. فالحبل الأول يراد به ما في بطن النوق من الحمل، والثاني حبل الذي في بطون النوق. وهو بيع شيء لم يخلق بعد، لأنه يبيع ما سوف يحمله الجنين الذي في بطن الناقة على تقدير أن تكون أنثى, فهو بيع نتاج النتاج. ولأنه بيع إلى أجل ينتج فيه الحمل الذي في بطن الناقة، فهو أجل مجهول[38]. وكان من عادات بعض العرب عند رغبتهم في بيع شاة أو ناقة أن يمتنعوا عن حلبها لعدة أيام فيجتمع اللبن في ضرعها فيبدو كبيرًا. وعند

---

[34]- النووي، **المنهاج**، 156:10.

[35]- محمد بن محمد الزبيدي، **تاج العروس** (بيروت: دار الهداية، بدون السنة)، 483:9.

[36]- النووي، **المنهاج**، 155:10.

[37]- محمد بن يعقوب الفيروأبادي، **القاموس المحيط** (بيروت: مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بدون السنة)، 1202.

[38]- النووي، **المنهاج**، 158:10.

عرضها للبيع، يظن المشتري أن كثرة لبنها واحتفال ضرعها عادة مستمرة لها، لكنه سرعان ما يكتشف خطأه بعد الشراء[39].

ولم يقتصر معاملات الجاهليين على ما أسلفنا من بيوع فاسدة وعادات ضارة، بل لهم إلى ذلك ممارسات سلبية أخرى منها النجش، وهو أن يواطئ البائع رجلًا على مدح المبيع بما ليس فيه ليروجه، أو أن يزيد في ثمن السلعة وهو لا يريد شراءها لتغرير المشتري وخديعته[40]. ومن عاداتهم المكس، وهي دراهم كانت تؤخذ من بائعي السلع في أسواق الجاهلية، والمراد بالمكس ما يشبه الضرائب التي تفرضها الحكومات اليوم على السلع والبضائع. وقد امتد تحكم تجار العرب إلى المواد الغذائية الأساسية، إذ كانوا يحتكرون هذه السلع ويخزنونها حتى ترتفع أسعارها، ثم يعرضونها للبيع بأثمان باهظة، رغم حاجة الناس الماسة إليها[41]، ويتلقون الركبان ويشترون منهم الطعام، وربما باعوه في مكانه قبل أن يبلغ السوق وأحيانًا قبل أن ينقلوه. ومنهم من كان يشتري ويبيع لحساب أهل البادية، فيلحق بهؤلاء الضرر الشديد لجهلهم بأمور التجارة، ولأنهم في الحقيقة مغلوبون على أمرهم، بعيدون عما يباع ويشترى وعن أثمانها[42].

وفي الختام، يتضح أن تجارة أهل الجاهلية كانت مليئة بالعديد من الممارسات غير العادلة التي تضمنت الغبن والغرر والربا. فقد كانت هذه التجارة تعتمد على أساليب تفتقر إلى الشفافية والعدالة، مثل بيع الحصاة والملامسة والمنابذة، التي غالبًا ما كانت تؤدي إلى تضليل المشتري وإيقاعه في الغبن. بالإضافة إلى ذلك، كان الربا من أكثر الممارسات انتشارًا، حيث استغل التجار حاجة الآخرين لزيادة أرباحهم بشكل غير مشروع.

المبحث الثالث: الإيلاف في صدر الدعوة وتأثيراته

لدراسة الإيلاف في صدر الدعوة وتأثيراته قد قمت بتقسيم هذا المبحث إلى أربعة مطالب، وهي كالتالي:

المطلب الأول: التعديلات الإسلامية على الإيلاف

كان النبي عليه الصلاة والسلام أحد التجار الذين شملهم الإيلاف فقد رحل مع عمه إلى الشام في إحدى رحلات قريش التي قابل فيها بحيرى الراهب[43]، وخرج بتجارة سيدة قريش الأولى السيدة خديجة رضي الله عنها مشرفًا على تجارتها، وأثبت كفاءة، وأمانة وصدقًا، وحسن خلق ما عزز في أذهان الناس صورته ولقبه "محمد الأمين" وكان ذلك الطريق الممهد للزواج المبارك، فقد

39- المرجع السابق، 161:10.

40- المرجع السابق، 159:10.

41- المرجع السابق، 42:11.

42- المرجع السابق، 169:10.

43- ابن هشام، **السيرة النبوية**، 165:1.

ذكر ابن هشام تحت عنوان "خروجه صلى الله عليه وسلم إلى الشام في تجارة خديجة وما كان من بحيرى"، قال ابن إسحاق: وكانت خديجة بنت خويلد امرأة تاجرة ذات شرف ومال. تستأجر الرجال في مالها وتضاربهم إياه بشيء تجعله لهم وكانت قريش قومًا تجارًا، فلما بلغها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بلغها، من صدق حديثه وعظم أمانته وكرم أخلاقه بعثت إليه فعرضت عليه أن يخرج في مال لها إلى الشام تاجرًا، وتعطيه أفضل ما كانت تعطي غيره من التجار مع غلام لها يقال له ميسرة فقبله رسول الله صلى الله عليه وسلم منها، وخرج في مالها ذلك وخرج معه غلامها ميسرة حتى قدم الشام ثم باع رسول الله صلى الله عليه وسلم سلعته التي خرج بها، واشترى ما أراد أن يشتري ثم أقبل قافلًا إلى مكة ومعه ميسرة[44].

فالنبي صلى الله عليه وسلم سبر أبعاد الإيلاف، وعرف أهميته على المستوى العالمي، فلما بعث عليه الصلاة والسلام قرر حل البيع وإباحته للناس، كأسلوب لتبادل المنافع مما لا غنى للإنسان عنه قال الله تعالى: ﴿أَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰا﴾[45]، لكنه غيّر ما لا يتفق وتعاليمه فضبط التجارة بتشريعات محكمة تغطي العقود والمبادلات والقروض وآداب السوق كما وبث فيه قيمه الدينية والأخلاقية، فحض على إطعام المساكين والفقراء والإنفاق في سبيل الله، وقد جرى العرب في جاهليتهم على أنواع البيع التي تعرض أحد المتبايعين للغبن والضرر بلا مسوغ، فرفع عنهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ضيم الجاهلية ونهاهم عن بيع الغرر بجميع صوره وأشكاله؛ ليكون لكل من المتبايعين محض الاختيار. فلا يتم بيع إلا إذا كان واضحًا معلومًا للمتبايعين، وبالرضى الكامل. فتتبع عليه الصلاة والسلام معاملات الجاهليين فأبطل كل ما فيه غش وضرر كما في بيع الحصاة فعن أبي هريرة: "أن النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع الحصاة"[46]، وكذا المنابذة والملامسة والمزابنة أبطلهما، ونهى عنهما فقد جاء في صحيح البخاري: "نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم الملامسة والمنابذة والمزابنة"[47]، وعن بيع حبل الحبلة ففي صحيح البخاري:"أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن بيع حبل الحبلة"[48]، وعن التصرية وتلقي الركبان وبيع حاضر لباد والنجش فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم:

> " لا تلقوا الركبان، ولا يبع بعضكم على بيع بعض، ولا تناجشوا، ولا يبع حاضر لباد، ولا تصروا الغنم ومن ابتاعها فهو بخير النظرين بعد أن يحلبها إن رضيها أمسكها وإن سخطها ردها وصاعًا من تمر "[49].

44- المرجع السابق، 187:1.

45- **القرآن**، 275:2.

46- مسلم، **صحيح مسلم**، 1153:3، رقم الحديث: 1513.

47- البخاري، **صحيح البخاري**، 78:3، رقم الحديث: 2207.

48- المرجع السابق، 70:3، رقم الحديث: 2143.

49- المرجع السابق، 71:3، رقم الحديث: 2150.

وحرم الاحتكار فقال النبي ﷺ:" لا يحتكر إلا خاطئ"[50]. فهذه بعض البيوع المنهي عنها، وسبب النهي عنها ما فيها من الغرر والضرر والجهالة، وهذا من حكمة الإسلام أن يراعي أحوال الناس ويحفظ حقوقهم فشرع لهم في التجارة والبيوع ما يضمن خير الناس جميعًا بائعهم ومشتريهم، ورفع عنهم الحيف الذي كان يحيق بهم مما اعتادوه في جاهليتهم.

وكان هناك مبيعات خاصة لأهل الجاهلية حرمها الإسلام وحرم ثمنها، أبرزها الخمر، فقد كانت من أهم ما يتجر به العرب, وقد اشتهرت مدن معينة في الجاهلية بخمرها كغزة وأذرعات وأندرين وهجر والحيرة وغيرها من البلدان التي كانت تحمل خمرها قوافل العرب التجارية، فهي مورد تجاري عظيم لا يستغني عنه العرب، ولكن عندما حرّمها الله حرّم أيضًا ثمنها، فلم يعد بيعها أو شراؤها جائزًا. وكما نهى عن ثمن بقية المحرمات، ففي صحيح البخاري: "نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ثمن الكلب، ومهر البغي، وحلوان الكاهن"[51]. و"أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حرم بيع الخمر والميتة والخنزير والأصنام"[52]، وعن عائشة قالت: "لما نزلت آخر البقرة قرأهن النبي في المسجد, ثم حرم التجارة في الخمر"[53]. وكان من جملة تجارة أهل الجاهلية البغاء فكانوا يؤجرون إماءهم للرجال ويأخذون هم ما يكتسب لهم جواريهم من هذا الكسب المرذول. واستمرت هذه العادة حتى بعث النبي صلى الله عليه وسلم وكانت الهجرة فذكر أهل التفسير أن لعبد الله بن أبي بن سلول جاريتين إحداهما اسمها مسيكة والأخرى معاذة، وكان يكرههما على الزنى لضريبة يأخذها منهما وكذلك كانوا يفعلون في الجاهلية فلما بعث النبي محمد صلى الله عليه وسلم قالت معاذة لمسيكة: إن هذا الأمر الذي نحن فيه لا يخلو من وجهين: فإن يك خيرًا فقد استكثرنا منه، وإن يك شرًا فقد آن لنا أن ندعه، لكن عبد الله هذا قال لهما: ارجعا فازنيا، فقالتا: والله لا نفعل، قد جاء الإسلام وحرم الزنى، فأتتا رسول الله صلى الله عليه وسلم، وشكتا إليه أمرهما فأنزل الله هذه الآية: ﴿وَلَا تُكْرِهُوا فَتَيَاتِكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ إِنْ أَرَدْنَ تَحَصُّنًا لِتَبْتَغُوا عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَمَنْ يُكْرِهْهُنَّ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِنَّ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾[54].

وقد جاءت هذه التشريعات من لدن الله سبحانه وتعالى، الواحد الأحد، الفرد الصمد، الذي ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾[55]، المنزه عن الشبيه والنظير، الذي لا تحويه الجهات الست، ولا تحده الحدود، ولا تبلغه الأوهام ولا تدركه الأفهام، العلي القدير، سبحانه وتعالى عما يصفون، فجاءت

---

[50]- مسلم، **صحيح مسلم**، 1228:3، رقم الحديث: 1605.

[51]- البخاري، **صحيح البخاري**، 84:3، رقم الحديث: 2237.

[52]- المرجع السابق، 84:3، رقم الحديث: 2236.

[53]- المرجع السابق، 33:6، رقم الحديث: 4540.

[54]- مسلم، **صحيح مسلم**، 2320:4، رقم الحديث: 3029.

[55]- **القرآن**، 11:42.

أحكامه متكاملة وعادلة، تنظم العلاقات المالية والتجارية، بما يحقق العدل ويحفظ حقوق الجميع، مستندة إلى أوامر الله عز وجل وحكمته، الذي أرسل رسوله لإتمام مكارم الأخلاق وتقويم التعاملات البشرية. فلله الحمد والمنة. وبهذا بقيت التجارة العالمية قائمة لكنها ارتبطت بسياسات وقوانين مستمدة من الشريعة الإسلامية، الأمر الذي أسس لبيئة عادلة وحرة في حركة التجارة الإسلامية التي قادت المشهد التجاري والاقتصادي العالمي نحو تسعة قرون أي حتى بداية الحروب الصليبية.

المطلب الثاني: تأثيرات الإيلاف الاقتصادية والاجتماعية والسياسية في صدر الدعوة

كان لكثير من الصحابة سابقة في التجارة فتواصل نشاطهم التجاري بعد دخولهم في الإسلام منهم أبو بكر وعمر وعثمان وطلحة وعبد الرحمن بن عوف وعبد الله بن عمر وزيد بن أرقم والبراء بن عازب والزبير بن العوام رضوان الله عليهم فقد حكى ابن سعد في الطبقات في ترجمة أبي بكر رضي الله عنه أنه كان رجلًا تاجرًا فكان يغدو إلى السوق فيبيع ويبتاع[56]. وذكر أيضًا أن عثمان رضي الله عنه كان رجلًا تاجرًا في الجاهلية والإسلام[57]. وعن أم سلمة رضي الله عنها قالت:

> "لقد خرج أبو بكر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم تاجرًا إلى بصرى، لم يمنع أبا بكر الضن برسول الله صلى الله عليه وسلم شحه على نصيبه من الشخوص للتجارة، وذلك كان لإعجابهم كسب التجارة، وحبهم للتجارة، ولم يمنع رسول الله صلى الله عليه وسلم أبا بكر من الشخوص في تجارته لحبه صحبته وضنه بأبي بكر، فقد كان بصحبته معجبًا لاستحسان وفي رواية: لاستحباب رسول الله صلى الله عليه وسلم للتجارة وإعجابه بها"[58].

وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يتاجر أيضًا حتى شغله الصفق في الأسواق عن المواظبة على مجالس العلم عند النبي صلى الله عليه وسلم، فقد روى الإمام البخاري بإسناده أن أبا موسى الأشعري استأذن على عمر بن الخطاب رضي الله عنه فلم يؤذن له وكأنه كان مشغولًا فرجع أبو موسى ففرغ عمر فقال: ألم أسمع صوت عبد الله بن قيس ائذنوا له، قيل: قد رجع، فدعاه فقال :كنا نؤمر بذلك، فقال: تأتيني على ذلك بالبينة، فانطلق إلى مجلس الأنصار فسألهم فقالوا: لا يشهد لك على هذا إلا أصغرنا أبو سعيد الخدري فذهب بأبي سعيد الخدري، فقال عمر: أخفي هذا علي من أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم ألهاني الصفق بالأسواق يعني الخروج إلى تجارة[59]. قال الحافظ ابن حجر العسقلاني:

---

[56]- محمد بن سعد، **الطبقات الكبرى** (بيروت: دار الكتب العلمية، ط:1، 1990م)، 138:3.

[57]- المرجع السابق، 44:3.

[58]- سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني، **المعجم الكبير**(القاهرة: مكتبة ابن تيمية، 1994م) 300:23.

[59]- البخاري، **صحيح البخاري**، 55:3، رقم الحديث: 2062.

"وأطلق عمر على الاشتغال بالتجارة لهوا؛ لأنها ألهته عن طول ملازمته النبي صلى الله عليه وسلم، حتى سمع غيره منه ما لم يسمعه، ولم يقصد عمر ترك أصل الملازمة وهي أمر نسبي، وكان احتياج عمر إلى الخروج للسوق من أجل الكسب لعياله والتعفف عن الناس"[60].

وكان عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه من أهم التجار في المدينة وكان ذا ثراء عظيم مع أنه بدأ تجارته بعد الهجرة ولما مات رضي الله عنه ترك ثروة كبيرة حتى إن امرأته صولحت بثمنها بثمانين ألفا[61]. وعن سعيد بن جبير عن ابن عمر قال:

> "كنت أبيع الإبل بالبقيع فأبيع بالدنانير فآخذ مكانها الورق وأبيع بالورق فآخذ مكانها الدنانير فأتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجدته خارجًا من بيت حفصة فسألته عن ذلك فقال: "لا بأس به بالقيمة"[62].

وكان زيد بن أرقم والبراء بن عازب والزبير بن العوام رضوان الله عليهم من التجار فروى الإمام البخاري بإسناده عن أبي المنهال قال:سألت البراء بن عازب وزيد بن أرقم عن الصرف فقالا:

> "كنا تاجرين على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألنا رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الصرف فقال: "إن كان يدًا بيد فلا بأس وإن كان نساء ، -أي: مؤجلًا - فلا يصلح"[63].

وهكذا كان عدد كبير من الصحابة مهاجرين وأنصار يشتغلون في التجارة. وقد ضرب التجار من الصحابة أروع الأمثلة في البذل والعطاء والإنفاق في سبيل الله تعالى فهذه خديجة بنت خويلد رضي الله عنها لخص رسول الله صلى الله عليه وسلم دورها في حماية الدعوة بقوله عليه السلام عنها: "آمنت بي إذ كفر الناس وصدقتني إذ كذبني الناس وواستني بمالها إذ حرمني الناس"[64]. وهذا أبو بكر رضي الله عنه خير مثال للمنفق في سبيل الله. فعن زيد بن أسلم عن أبيه قال: سمعت عمر بن الخطاب يقول:

> "أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم أن نتصدق فوافق ذلك عندي مالًا فقلت: اليوم أسبق أبا بكر إن سبقته يومًا، قال: فجئت بنصف مالي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ما أبقيت لأهلك، قلت مثله، وأتى أبو بكر بكل ما عنده فقال: يا أبا

60- أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، **فتح الباري** (بيروت: دار المعرفة، 1959م)، 4:299.

61- عبد الله بن محمد بن أبي الدنيا، **إصلاح المال** (بيروت: مؤسسة الكتب الثقافية، ط:1، 1993م)، 118.

62- أبو داود سليمان بن الأشعث، **سنن أبي داؤد** (لبنان: المكتبة العصرية، 2010م)، 3:250، رقم الحديث: 3354؛ محمد بن عيسى الترمذي، **سنن الترمذي** (مصر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، 1975م)، 3:536، رقم الحديث: 1242؛ أحمد بن شعيب بن علي النسائي، **سنن النسائي** (بيروت: مؤسسة الرسالة، ٢٠٠١م)، 7:283، رقم الحديث: 4589؛ محمد بن يزيد بن ماجه، **سنن ابن ماجه** (بيروت: دار إحياء الكتب العربية، بدون السنة)، 2:760، رقم الحديث: 2262.

63- البخاري، **صحيح البخاري**، 3:140، رقم الحديث: 2497.

64- الطبراني، **المعجم الكبير**، 23:13.

بكر ما أبقيت لأهلك؟ قال: أبقيت لهم الله ورسوله، قلت: والله لا أسبقه إلى شيء أبدًا"[65].

وروى الترمذي عن عبد الرحمن بن سمرة، قال جاء عثمان إلى النبي صلى الله عليه وسلم بألف دينار حين جهز جيش العسرة فينثرها في حجره قال عبد الرحمن فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم يقلبها في حجره ويقول: "ما ضر عثمان ما عمل بعد اليوم مرتين"[66]، وعن عبد الرحمن بن خباب قال: شهدت النبي صلى الله عليه وسلم وهو يحث على جيش العسرة فقام عثمان بن عفان فقال: يا رسول الله علي مائة بعير بأحلاسها وأقتابها في سبيل الله ثم حض على الجيش، فقام عثمان بن عفان فقال: يا رسول الله علي مائتا بعير بأحلاسها وأقتابها في سبيل الله ثم حض على الجيش، فقام عثمان بن عفان فقال: يا رسول الله علي ثلاث مائة بعير بأحلاسها وأقتابها في سبيل الله، فأنا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينزل عن المنبر وهو يقول: "ما على عثمان ما عمل بعد هذه ما على عثمان ما عمل بعد هذه"[67]. وذكر أهل التاريخ أنه في عهد الخليفة أبي بكر الصديق رضي الله عنه أصاب الناس جفاف وجوع شديدان، فلما ضاق بهم الأمر ذهبوا إلى الخليفة أبي بكر رضي الله عنه وقالوا :يا خليفة رسول الله، إن السماء لم تمطر، والأرض لم تنبت، وقد أدرك الناس الهلاك فماذا نفعل؟ قال أبو بكر رضي الله عنه: انصرفوا، واصبروا، فإني أرجو ألا يأتي المساء حتى يفرج الله عنكم. وفي آخر النهار جاء الخبر بأن قافلة جمال لعثمان بن عفان رضي الله عنه قد أتت من الشام إلى المدينة. فلما وصلت خرج الناس يستقبلونها، فإذا هي ألف جمل محملة سمنًا وزيتًا ودقيقا، وتوقفت عند باب عثمان رضي الله عنه فلما أنزلت أحمالها في داره جاء التجار. قال لهم عثمان رضي الله عنه ماذا تريدون؟ أجاب التجار: إنك تعلم ما نريد، بعنا من هذا الذي وصل إليك فإنك تعرف حاجة الناس إليه. قال عثمان: كم أربح على الثمن الذي اشتريت به؟ قالوا: الدرهم درهمين .قال: أعطاني غيركم زيادة على هذا .قالوا: أربعة! قال عثمان رضي الله عنه: أعطاني غيركم أكثر. قال التجار: نربحك خمسة. قال عثمان: أعطاني غيركم أكثر. فقالوا: ليس في المدينة تجار غيرنا، ولم يسبقنا أحد إليك، فمن الذي أعطاك أكثر مما أعطينا؟! قال عثمان رضي الله عنه: إن الله قد أعطاني بكل درهم عشرة، الحسنة بعشرة أمثالها، فهل عندكم زيادة؟ قالوا: لا. قال عثمان: فإني أشهد الله أني جعلت ما جاءت به هذه الجمال صدقة للمساكين وفقراء المسلمين. ثم أخذ عثمان بن عفان يوزع بضاعته، فما بقي من فقراء المدينة واحد إلا أخذ ما يكفيه ويكفي

---

[65]- أبو داؤد، **سنن أبي داؤد**، 129:2، رقم الحديث: 1678؛ الترمذي، **سنن الترمذي**، 614:5، رقم الحديث: 3675.

[66]- الترمذي، **سنن الترمذي**، 626:5، رقم الحديث: 3701.

[67]- الترمذي، **سنن الترمذي**، 625:5، رقم الحديث: 3700.

أهله[68]. وروى البخاري في باب مناقب عثمان بن عفان رضي الله عنه: قال النبي صلى الله عليه وسلم: "من يحفر بئر رومة فله الجنة، فحفرها عثمان وقال: من جهز جيش العسرة فله الجنة" فجهزه عثمان"[69].

وبهذا يظهر الدور العظيم الذي لعبه تجار الصحابة في خدمة الإسلام. فكان للتجار من الصحابة دور بارز في دعم الدعوة الإسلامية وتعزيز قوتها اقتصاديًا وسياسيًا واجتماعيًا. فقد ساهمت تجارتهم في توسيع نطاق الدعوة من خلال توجيه جزء كبير من أرباحهم لدعم الأنشطة الإسلامية، مثل تجهيز الجيوش وبناء المؤسسات الخيرية وبناء مجتمع متكافل فكانت فئة التجار هي عمود المجتمع الإسلامي, وقوة تطويره منذ اللحظة الأولى لبعثة سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم.

المطلب الثالث: دور التجار في نشر الإسلام

كما وكان للتجارة وطرقها دورًا أساسيًا في نشر الإسلام في أصقاع الأرض فقد حمل التجار المسلمون الإسلام معهم فكانت رحالهم مليئة بالبضائع الثمينة، وقلوبهم عامرة بمبادئ الإسلام التليدة. لذا تعد التجارة عاملًا مهمًا من عوامل انتشار الإسلام في مناطق عديدة من العالم حيث ربطت التجارة العربية العالمية الهند وجزر الهند الشرقية والصين بالعالم القديم[70]، فتعرّف التجار على البلدان وأحوالها وأقاموا علاقات مع أهلها، وقد أثرت أخلاقيات التجار المسلمين في نفوس أهالي هذه البلاد أيما أثر فقد أصبحوا قدوة في الأمانة والصدق في التجارة، مما أكسبهم احترام وثقة الناس، وعلم أهل الآفاق بأن وراء هذا الخلق الكريم في العبادات والمعاملات دين عظيم هو الإسلام. فالتاجر المسلم لم يكن همه هو اقتناء الربح من تجارته فحسب بل كان يبذل جهده في نقل عقيدته وإيصالها إلى جميع من يقدر أن يتعرف عليهم في رحلته في الأقاليم التي يذهب إليها[71]، كل هذه الصفات جعلت التجار المسلمين محط أنظار الناس، فأقبلوا على الإسلام أفرادًا وجماعات، حتى اشتد ساعد الإسلام في هذه البقاع، وتأسست ممالك وسلطنات إسلامية كان حكامها هم أهل البلاد من السكان الأصليين، ثم تولت هذه الممالك مهمة نشر الإسلام في الأماكن المجاورة التي لم يكن قد دخلها الإسلام بعد، وكذلك مهمة الذب عن الإسلام ضد المغيرين عليه[72].

وعلى سبيل المثال لا الحصر وسط وشرق قارة أفريقيا، التي كان يفصلها عن مركز الإسلام مكة وبعد ذلك المدينة المنورة البحر الأحمر. وهذا الأمر أدى إلى وجود علاقات تجارية بين هذه المناطق لحاجتهما إلى بعضهما. وفي أيام البعثة المحمدية كانت علاقة مكة مع الحبشة علاقة

68- محمد بن الحسين بن عبد الله الآجري، **الشريعة** (الرياض: دار الوطن، ط:2، 1999م)، 2012:4.

69- البخاري، **صحيح البخاري**، 13:5.

70- فيصل السامر، **الأصول التاريخية للحضارة العربية الإسلامية في الشرق الأقصى** (بغداد: دار الطليعة للطباعة والنشر، 1977م)، 13.

71- المرجع نفسه، 28.

72- المسعودي، **مروج الذهب ومعادن الجوهر**، 138:1.

وطيدة، وكان تجار قريش على صلة دائمة وعلاقات طيبة مع هذه البلاد وعلى معرفة بأحوالها، الأمر الذي جعل النبي صلى الله عليه وسلم يشير على أصحابه بالهجرة إلى الحبشة حين اشتد أذى الكافر على المسلمين، فهاجروا إليها ووجدوا فيها ملجأ وحماية وحسن استقبال ورعاية[73]. وكان لمصداقية التجار المسلمين وحسن تعاملهم وتطبيقهم لمبادئ الدين الإسلامي دور بارز في التقرب الكبير من سكان أفريقيا. فبدأ الكثير منهم يدخلون في الدين الإسلامي لما رأوه من التجار من حسن أخلاق ومصداقية. وفي نفس الوقت وصل البلاغ إلى أقاليم العالم بواسطة الرسائل والوفود وحركة التجار، وانتشار أخبار الإسلام والمسلمين، بما فيها من مزايا ومحاسن[74].

ومن الجزيرة العربية بدأ انطلاق الفاتحين، ففتحوا بلاد الشام ومصر، التي مثلت نقطة الانطلاق لنشر الإسلام شرقًا وغربًا. ومن مصر تحرك المسلمون بإسلامهم في موجات متتابعة إلى جهات ثلاث، بواسطة الدعاة والفاتحين، فمن مصر اتجهت الانطلاقة الأولى للشمال الإفريقي، وتم فتحه، فدخلت ليبيا وتونس والجزائر والمغرب وموريتانيا في الإسلام. ومن الشمال الإفريقي امتد الاسلام إلى الأندلس والبرتغال وجنوب فرنسا، ومن مصر أيضًا كانت الانطلاقة الثانية إلى الجنوب، وتم فتح بلاد النوبة والسودان وتشاد، ووقفت عند حدود الصحراء الكبرى. ومن مصر كذلك كانت الانطلاقة الثالثة إلى الشمال، حيث ركب المسلمون البحر الأبيض، وفتحوا أهم جزره مثل تكريت وصقلية وغيرها، وباستقرار الإسلام في السودان صار السودان مركزًا رئيسيًا للدعاة والعلماء بالنسبة لأفريقيا. وقد ساهم عرب الجزيرة في مساعدة السودانيين في إيصال الإسلام إلى شرق أفريقيا، فركبوا البحر الأحمر إلى قارة أفريقيا، وتمكنوا مع السودانيين والأحباش في نشر الإسلام في أوغندا وكينيا وزيمبابوي ومقديشيو وجزر القمر وتنزانيا وغيرها. وهكذا وصل الإسلام إلى كل إفريقيا في القرن الأول لظهور الدعوة المحمدية ما عدا جنوب أفريقيا، فقد وصلها الإسلام متأخرًا مع المهاجرين المسلمين، الذين جاءوا من الهند وبلاد المغرب وأفريقيا[75].

وهكذا نرى الدور الكبير الذي لعبته التجارة والتجار المسلمون في قارة أفريقيا في نشر الإسلام وتخليص الشعب الأفريقي من الظلم الذي كان سائدًا في تلك المناطق، قبل وصول الإسلام إليها. والسبب في ذلك يعود لأمور بسيطة وهي الالتزام بتعاليم ومبادئ الدين الإسلامي الحنيف.

المطلب الرابع: الاستفادة من النهج المحمدي في التجارة في أيامنا

اليوم تحتاج الأمة الإسلامية أكثر من أي وقت آخر إلى الدعم فهي تعاني من انحسار مواردها القومية وتدني إنتاجاتها بفعل الظروف الطبيعية من شح الأمطار، وما تبعه من جفاف

---

[73]- ابن هشام، **السيرة النبوية**، 321:1.

[74]- محمد فتح الله الزيادي، **انتشار الإسلام وموقف المستشرقين منه** (بيروت: دار قتيبة، 1990م)، 134.

[75]- حسن أحمد محمود، **الإسلام والثقافة العربية في أفريقيا** (القاهرة: دار الفكر العربي، 1986م)، 57،69، 438.

وتصحر، إضافة إلى فشل المشاريع التنموية في معظم هذه الدول بسبب تورطها في استجلاب المعدات العالية التقنية والعالية الثمن، مع ضعف الكوادر التي تقوم عليها والإلتزامات المالية للدول الغربية الدائنة، فضلًا على تكالب الأمم عليها كما الحال في فلسطين والسودان.

الناظر في أحوال الأمة الإسلامية اليوم يدرك أن ما يعانيه المسلمون في كل أقطارهم من اضطراب في أحوالهم الاجتماعية والثقافية والسياسية وهم يواجهون عصر العولمة بأدواته الفاعلة في غزو العقول والقلوب هو استعمار بشكل جديد، وهذا يدعو إلى وقفة عاجلة لمراجعة الحسابات، وإعادة النظر في المناهج التي أدت إلى هذا الوضع المزري الذي يهدد المسلمين بالذوبان والفناء في حضارة الغرب الكاسحة.

إن قضايا المسلمين لا يمكن حلها إلا بجهد مشترك بين المسلمين جميعًا مما يقتضي التوحد على المستوي الإقليمي وصولًا إلى التوحد على مستوى العالم، وسبيلهم إلى ذلك الاقتداء بالأسوة الحسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم، يا تجار المسلمين، أنتم العمود الفقري لاقتصاد أمتنا، ورجال أعمالها الذين يحملون على عاتقهم مسؤولية كبيرة في نهضتها وتقدمها. إن الإسلام دين يحث على العمل والاجتهاد، وينظر إلى التجارة على أنها من أعظم وأشرف المهن. ولقد كان النبي صلى الله عليه وسلم نفسه تاجرًا، وكان الصحابة الكرام من بعده من كبار التجار الذين حملوا رسالة الإسلام عبر العالم.

في هذا العصر الذي يشهد تحولات اقتصادية كبيرة، علينا كأمة إسلامية أن ننهض من خلال التجارة، فنوسع أعمالنا ونفتح آفاقًا جديدة لنعزز من مكانتنا الاقتصادية على الساحة الدولية. العالم اليوم مترابط اقتصاديًا بشكل لم يسبق له مثيل، والانفتاح على الأسواق العالمية بات ضرورة وليس خيارًا. إن هذا التوسع والانفتاح لا يسهم فقط في تحقيق الربح الفردي، بل هو أداة فعالة لتعزيز قوة الأمة الإسلامية، وبناء اقتصاد متين قادر على دعم مختلف قطاعات المجتمع. فإن العالم الغربي قد حقق قوته ونفوذه من خلال سيطرته على الاقتصاد العالمي، ولكن نحن كمسلمين نمتلك فرصة عظيمة للتفوق من خلال استثمار مواردنا، وتنويع تجارتنا، والبحث عن الفرص في كل مكان. علينا أن نتحلى بروح المبادرة والإبداع، وأن نبحث عن الأسواق الجديدة في أفريقيا وآسيا وأمريكا وأوروبا، وأن نبني شراكات استراتيجية تعزز من مكانة الاقتصاد الإسلامي. كما أن علينا أن نستفيد من التقنيات الحديثة والابتكارات في إدارة الأعمال والتجارة الإلكترونية، فهذا العصر هو عصر التقنية والمعرفة. لنكن روادًا في مجالات الاقتصاد والتكنولوجيا والمنتجات التي تلتزم بالمبادئ الإسلامية، فهذه المجالات تفتح أمامنا أبوابًا واسعة من الفرص. فلنجعل تجارتنا وسيلة لخدمة الأمة الإسلامية، ولنعمل معًا لنصبح قوة اقتصادية عظمى، قادرة على المنافسة والتفوق على الغرب. بتعاوننا وتوسيع نطاق تجارتنا، يمكننا أن نبني مجتمعات غنية وقوية، تساهم في رفعة الإسلام والمسلمين، وتقود الأمة نحو مستقبل مشرق ومزدهر.

ختامًا، يُظهر البحث أن نظام الإيلاف القرشي كان له دور حاسم في تحويل مكة إلى مركز تجاري واقتصادي مؤثر في المنطقة، وقدم نموذجًا فريدًا للتعاون بين القبائل من خلال التحالفات التجارية. وقد استثمره الإسلام بعد أن أجرى تعديلات جوهرية على بعض الممارسات، مما جعل التجارة أكثر عدالة ونزاهة. وهذه التعديلات الإسلامية لم تعزز الاقتصاد فحسب، بل ساهمت في نشر الإسلام من خلال التعاملات الأخلاقية للتجار المسلمين، وهذا النظام المعدَّل يمكن أن يكون نموذجًا يحتذى به في تحقيق الوحدة الاقتصادية والاجتماعية في العالم الإسلامي الحديث.

أبرز النتائج

من خلال دراسة هذه المداخلة توصلت إلى أهم نتائج البحث، وهي كالتالي:

1- بدأ نظام الإيلاف كمشروع يخدم قبيلة واحدة، ولكنه سرعان ما توسع ليصبح شبكة تجارية تمتد بين مختلف القبائل والمناطق، مما ساهم في توحيد اللهجات وتطوير العلاقات الثقافية والاجتماعية.

2- نظام الإيلاف لم يعزز التجارة فحسب، بل كان له تأثير اجتماعي وسياسي كبير من خلال توطيد العلاقات بين القبائل، وتقليل النزاعات، مما جعل مكة مركزًا تجاريًا وسياسيًا هامًا.

3- أدى نجاح قريش في تأمين طرق التجارة وتنظيم شبكة الإيلاف إلى تعزيز مكانتهم كقادة سياسيين واقتصاديين في الجزيرة العربية، مما منحهم تأثيرًا كبيرًا في الشؤون الإقليمية.

4- أظهر البحث أن التجارة في العصر الجاهلي كانت مليئة بالغش والغبن والربا، حيث سادت معاملات غير عادلة مثل بيع الحصاة والمنابذة والملامسة والربا. ومع ظهور الإسلام، جاءت التعديلات الإسلامية لتحسين التجارة من خلال ضبط العقود وإزالة الغبن والغرر، ومنع الربا، مما أدى إلى تقويم التعاملات التجارية وتحقيق العدالة الاقتصادية، .

5- كان لنظام الإيلاف دور كبير في تسهيل التجارة بين قريش والقبائل المجاورة، إذ ساهم في إرساء بنية تحتية تجارية متينة، والتي استفاد منها التجار المسلمون لاحقًا في توسيع تجارتهم بعد تقنينها وفق المبادئ الإسلامية، مما ساهم في جذب غير المسلمين إلى الإسلام من خلال التعاملات الأخلاقية للتجار المسلمين.

6- استطاع التجار المسلمون استخدام التجارة كوسيلة لنشر القيم الدينية، فقد كان التجار المسلمون سفراء للأخلاق الإسلامية في تعاملاتهم، مما جعل العديد من الشعوب تعتنق الإسلام بفضل صدق وأمانة التجار.

7- أظهر البحث أن نظام الإيلاف كان نموذجًا ناجحًا للتعاون التجاري بين القبائل، مما جعله تجربة متميزة في تنظيم العلاقات الاقتصادية في عصر ما قبل الإسلام، وأثره امتد إلى بعد ظهور الإسلام.

التوصيات

وممَّا يساعد على هذا كلِّه توصياتٌ أُلخِصُها بالنقاط الآتية:

1- أوصي بأن يتم دراسة نظام الإيلاف بعمق كنموذج للتعاون الاقتصادي، وتطبيقه في العالم الإسلامي المعاصر لتعزيز التعاون الاقتصادي بين الدول الإسلامية، خاصة في مجالات تأمين طرق التجارة وإنشاء تحالفات اقتصادية قوية.

2- نظرًا لتأثير نظام الإيلاف في توحيد القبائل، يُنصح بتركيز الجهود على تعزيز التعاون الاقتصادي بين الدول الإسلامية كوسيلة لتحقيق الوحدة الشاملة، مستفيدين من الدروس التاريخية.

3- من المهم تطوير آليات تعاون اقتصادي تستند إلى مبادئ الإيلاف، مثل توفير الحماية التجارية وإنشاء مناطق حرة للتجارة.

4- أوصي بإعادة النظر في المعاملات التجارية الحالية في الدول الإسلامية وفقًا لمبادئ الشريعة الإسلامية التي تحارب الغبن والغرر والربا، وذلك لضمان نظام تجاري أكثر عدالة واستقرارًا، يشبه ما حققه الإسلام في صدر الدعوة.

5- أنصح بتنظيم حملات وبرامج توعوية لتجار اليوم حول القيم الإسلامية في التجارة مثل الأمانة، النزاهة، وتجنب الغش والغرر، مما يساهم في بناء مجتمع تجاري يتمتع بالثقة والعدالة.

أحمد الله تعالى على إكمال هذه المداخلة.

Bibliography

1. *Al-Qurʾān.*
2. *ʿAbd Allāh Ibn Muḥammad Ibn Abī Al-Dunyā. Iṣlāḥ Al-Māl. Bayrūt: Muʾassasat Al-Kutub Al-Thaqāfiyyah, 1st Edition, 1993.*
3. *ʿAbd Al-Malik Ibn Hishām. Al-Sīrah Al-Nabawiyyah. Al-Qāhirah: Sharikat Al-Ṭibāʿah Al-Fanniyyah Al-Muttaḥidah, Without Year.*
4. *ʿAbd Al-Malik Ibn Muḥammad Ibn Ismāʿīl Al-Thaʿālibī. Thimār Al-Qulūb Fī Al-Muḍāf Wa-Al-Mansūb. Bayrūt: Dār Al-Kutub Al-ʿIlmiyyah, 2005 AD.*
5. *ʿAbd Al-Raḥmān Ibn ʿAbd Allāh Ibn Aḥmad Al-Suhaylī. Al-Rawḍ Al-Unuf. Bayrūt: Dār Iḥyāʾ Al-Turāth Al-ʿArabī, 1st Edition, 2000.*
6. *Abū Dāwūd Sulaymān Ibn Al-Ashʿath. Sunan Abī Dāwūd. Lubnān: Al-Maktabah Al-ʿAṣriyyah, 2010 AD.*
7. *Aḥmad Ibn ʿAlī Ibn Ḥajar Al-ʿAsqalānī. Fatḥ Al-Bārī. Bayrūt: Dār Al-Maʿrifah, 1959 AD.*
8. *Aḥmad Ibn Muḥammad Al-Faymūmī. Al-Miṣbāḥ Al-Munīr. Bayrūt: Dār Al-Kutub Al-ʿIlmiyyah.*
9. *Aḥmad Ibn Shuʿayb Ibn ʿAlī Al-Nasāʾī. Sunan Al-Nasāʾī. Bayrūt: Muʾassasat Al-Risālah, 2001 AD.*
10. *Aḥmad Ibn Yaḥyā Ibn Jābir Al-Balādhurī. Ansāb Al-Ashrāf. Bayrūt: Muʾassasat Al-Aʿlamī, 1st Edition, 1974 AD.*
11. *ʿAlī Ibn Al-Ḥusayn Al-Masʿūdī. Murūj Al-Dhahab Wa-Maʿādin Al-Jawhar. Bayrūt: Al-Maktabah Al-ʿAṣriyyah, Without Year.*
12. *ʿAlī Ibn Ibrāhīm Al-Ḥalabī. Insān Al-ʿUyūn Fī Sīrat Al-Amīn Al-Maʾmūn. Bayrūt: Dār Al-Kutub Al-ʿIlmiyyah, 2nd Edition, 2006.*
13. *Al-Mubārak Ibn Muḥammad Ibn Al-Athīr. Al-Nihāyah Fī Gharīb Al-Ḥadīth Wa-Al-Athar. Bayrūt: Al-Maktabah Al-ʿIlmiyyah.*
14. *ʿAmr Ibn Baḥr Ibn Maḥbūb Al-Jāḥiẓ. Al-Bayān Wa-Al-Tibyān. Al-Qāhirah: Maktabat Al-Khānajī, Without Year.*
15. *ʿAmr Ibn Baḥr Ibn Maḥbūb Al-Jāḥiẓ. Al-Rasāʾil Al-Siyāsiyyah. Bayrūt: Dār Wa-Maktabat Al-Hilāl, 2010 AD.*
16. *Fayṣal Al-Sāmir. Al-Uṣūl Al-Tārīkhiyyah Lil-Ḥaḍārah Al-ʿArabiyyah Al-Islāmiyyah Fī Al-Sharq Al-Aqṣā. Baghdād: Dār Al-Ṭalīʿah Lil-Ṭibāʿah Wa-Al-Nashr, 1977 AD.*
17. *Ḥasan Aḥmad Maḥmūd. Al-Islām Wa-Al-Thaqāfah Al-ʿArabiyyah Fī Afrīqiyyah. Al-Qāhirah: Dār Al-Fikr Al-ʿArabī, 1986 AD.*
18. *Jalāl Maẓhar. Muḥammad Rasūl Allāh. Al-Qāhirah: Maktabat Al-Khānajī.*

19. *Jawād Ibn ʿAlī. Al-Mufaṣṣal Fī Tārīkh Al-ʿArab Qabla Al-Islām. Bayrūt: Dār Al-ʿIlm Lil-Malāyīn, 1st Edition, 1969 AD.*
20. *Muḥammad Fatḥ Allāh Al-Ziyādī. Intishār Al-Islām Wa-Mawqif Al-Mustashriqīn Minhu. Bayrūt: Dār Qutaybah, 1990 AD.*
21. *Muḥammad Ibn Al-Ḥusayn Ibn ʿAbd Allāh Al-Ājurī. Al-Sharīʿah. Al-Riyāḍ: Dār Al-Waṭan, 2nd Edition, 1999 AD.*
22. *Muḥammad Ibn Ḥabīb. Al-Munammaq Fī Akhbār Quraysh. Bayrūt: ʿĀlam Al-Kutub, 1st Edition, 1985 AD.*
23. *Muḥammad Ibn ʿĪsā Al-Tirmidhī. Sunan Al-Tirmidhī. Miṣr: Sharikat Maktabat Wa-Maṭbaʿat Muṣṭafā Al-Bābī Al-Ḥalabī, 1975.*
24. *Muḥammad Ibn Ismāʿīl Ibn Ibrāhīm Al-Bukhārī. Ṣaḥīḥ Al-Bukhārī. Bayrūt: Dār Ṭawq Al-Najāh, 1st Edition, 2001 AD.*
25. *Muḥammad Ibn Jarīr Al-Ṭabarī. Jāmiʿ Al-Bayān ʿan Taʾwīl Āy Al-Qurʾān. Bayrūt: Dār Al-Fikr, 1994 AD.*
26. *Muḥammad Ibn Muḥammad Al-Zabīdī. Tāj Al-ʿArūs. Bayrūt: Dār Al-Hidāyah.*
27. *Muḥammad Ibn Mukarram Ibn Manẓūr. Lisān Al-ʿArab. Bayrūt: Dār Ṣādir, 3rd Edition, 1993 AD.*
28. *Muḥammad Ibn Saʿd Ibn Munīʿ. Al-Ṭabaqāt Al-Kubrā. Bayrūt: Dār Al-Kutub Al-ʿIlmiyyah, 1st Edition, 1990 AD.*
29. *Muḥammad Ibn Saʿd. Al-Ṭabaqāt Al-Kubrā. Bayrūt: Dār Al-Kutub Al-ʿIlmiyyah, 1st Edition, 1990 AD.*
30. *Muḥammad Ibn Ṭāhir Ibn ʿĀshūr. Al-Taḥrīr Wa-Al-Tanwīr. Tūnis: Al-Dār Al-Tūnisiyyah Lil-Nashr, 1984 AD.*
31. *Muḥammad Ibn Yaʿqūb Al-Fīrūʾābādī. Al-Qāmūs Al-Muḥīṭ. Bayrūt: Muʾassasat Al-Risālah Lil-Ṭibāʿah Wa-Al-Nashr Wa-Al-Tawzīʿ.*
32. *Muḥammad Ibn Yazīd Ibn Mājah. Sunan Ibn Mājah. Bayrūt: Dār Iḥyāʾ Al-Kutub Al-ʿArabiyyah, Without Year.*
33. *Munīr Muḥammad Al-Ghaḍbān. Al-Taḥāluf Al-Siyāsī Fī Al-Islām. Al-Qāhirah: Dār Al-Salām, 3rd Edition, 1999 AD.*
34. *Muqātil Ibn Sulaymān Ibn Bashīr. Tafsīr Muqātil Ibn Sulaymān. Bayrūt: Dār Iḥyāʾ Al-Turāth, 1st Edition, 2002 AD.*
35. *Muslim Ibn Al-Ḥajjāj Ibn Muslim. Ṣaḥīḥ Muslim. Bayrūt: Dār Iḥyāʾ Al-Turāth Al-ʿArabī, 2010 AD.*
36. *Sulaymān Ibn Aḥmad Ibn Ayyūb Al-Ṭabarānī. Al-Muʿjam Al-Kabīr. Al-Qāhirah: Maktabat Ibn Taymiyyah, 1994 AD.*
37. *Yaḥyā Ibn Sharaf Al-Nawawī. Sharḥ Al-Nawawī. Bayrūt: Dār Iḥyāʾ Al-Turāth Al-ʿArabī, 2nd Edition, 1972 AD.*